



قرار

الهيئة الوطنية للانتخابات

رقم (٢٥)، لسنة ٢٠١٨م

بشأن قبول طلبات منظمات المجتمع المدني المصرية لمتابعة الانتخابات الرئاسية ٢٠١٨

رئيس الهيئة :

- بعد الاطلاع على الدستور؛
- وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤؛
- وعلى القانون رقم ١٩١ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ١ لسنة ٢٠١٨ بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٨ لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط ومواعيد متابعة منظمات المجتمع المدني المصرية والأجنبية والدولية للانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٨؛
- وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٨/١/١٦.

قرار

((المادة الأولى))

قبول الطلبات المقدمة من :-

رقم	أسم الجمعية أو المؤسسة	المشهرة تحت رقم
١ -	مؤسسة مصر السلام للتنمية و حقوق الإنسان	٢٠١٧ لسنة ٢٤١٠
٢ -	مؤسسة ماعت للسلام و التنمية و حقوق الإنسان	٢٠٠٥ لسنة ٣١٦٦
٣ -	مؤسسة شركاء من أجل الشفافية	٢٠١٤ لسنة ٩٧٢٩
٤ -	جمعية المنظمة المصرية لحقوق الإنسان	٢٠٠٣ لسنة ٥٢٢٠

((المادة الثانية))

تخطر بهذا القرار منظمات المجتمع المدني المقبولة السلف ذكرها لمتابعة الانتخابات الرئاسية ٢٠١٨.

((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المعنية تتنفيذـه .

صدر بالقاهرة يوم ٢٩ من ربى الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

الموافق ١٦ من يناير سنة ٢٠١٨م

رئيس

الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضي / لورانس إبراهيم

((لاشين إبراهيم))

نائب رئيس محكمة النقض